



دليل القواعد و التعليمات الخاصة بالمعالجة الضريبية لصناع المحتوى

الإصدار الاول

الصفحة	المحتوى
٦	المقدمة
٨-٧ ٨	١- تعريف صناعة المحتوى صناعة المحتوى
١٠-٩ ١٠	٢- أنواع إيرادات صناعة المحتوى أنواع الإيرادات الأكثر شيوعاً التي يحصل عليها صناع المحتوى
١٥-١١ ١٢ ١٢ ١٣ ١٤ ١٥	٣- أنواع الضرائب المتعلقة بصناعة المحتوى مفاهيم هامة أنواع الضرائب المتعلقة بصناعة المحتوى ضريبة الدخل ضريبة القيمة المضافة تصنيف صناع المحتوى من منظور قانون الضرائب الفرق بين الفرد (الشخص الطبيعي) و الشخص الاعتباري من منظور الضرائب أشكال الأشخاص الاعتبارية (الشركات)

الصفحة

المحتوى

٢١-١٦	٤ - ضريبة الدخل
١٧	سعر الضريبة و وفقا لقانون الدخل
١٨	نسب الضريبة التصاعدية الواردة بالمادة ٨ من قانون ضريبة الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته بالقانون رقم ٢٦ لعام ٢٠٢٠
٢٠	الاققرارات الضريبية و وفقا لقانون الضريبة على الدخل
٢١	المقصود بالدفاتر و الحسابات المنتظمة
٢٥-٢٢	٥ - صافي الايراد الخاضع للضريبة على الدخل لصناعي المحتوى
٢٥-٢٣	صافي الايراد الخاضع للضريبة على الدخل الخاص بصناعة المحتوى
٢٩-٢٦	٦ - ضريبة القيمة المضافة
٢٧	متي يستوجب التسجيل في ضريبة القيمة المضافة
٢٨	الاققرارات الضريبية و وفقا لقانون القيمة المضافة

الصفحة	المحتوى
٢٨	مضمون الفاتورة الضريبية
٢٩	منظومة الفاتورة الالكترونية
٣٠-٣٢	٧- الأسس المبسطة لضريبة الدخل في ظل قانون المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر الصادر بالقانون رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢٠
٣١	نبذة عامة عن قانون المشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر
٣٢	العفو الضريبي في ظل قانون المشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر
٣٣-٥٢	٨- المعاملة الضريبية لأنواع المختلفة من إيرادات صناعي المحتوى
٣٤-٥٢	المعاملة الضريبية لصناع المحتوى
٥٣-٥٨	٩- معلومات تهمك

الصفحة

المحتوى

٥٤	كيف يتم التسجيل في مصلحة الضرائب المصرية
٥٥	طريقة التعامل مع القصر الذين يمارسون نشاط التجارة الالكترونية
٥٦	مزايا التسجيل بمصلحة الضرائب المصرية
٥٧-٥٨	مواد القوانين الحاكمة للدليل الإرشادي
٧٢-٥٩	المرفقات

www.ETA.egypt
المقدمة

Facebook@Tax.Egypt

Twitter@Tax_Egypt

Instagram@Tax_Egypt

١- المقدمة:

- شهد العالم خلال العقود الأخيرة ثورة حقيقية في تقنية المعلومات و الاتصالات، أثرت إلى حد كبير على أوجه النشاط الاقتصادي و الاجتماعي، و من نتائج هذه التطورات ظهور ما يعرف بنشاط صناعة المحتوى Content Creation
- صناعة المحتوى هي صورة من صور الأنشطة التي تمارس من خلال شبكة الإنترنت والتي يطلق عليه الاقتصاد الرقمي.
- تم إنشاء وحدة للتجارة الالكترونية داخل المصلحة تختص بمساعدة الممولين من خلال تقديم التوعية اللازمة ومساعدة الممولين والتوجيه نحو التسجيل بمصلحة الضرائب بهدف تحقيق الالتزام الطوعي وكذلك تجميع البيانات والمعلومات الخاصة بصناعة المحتوى التي تتم عبر المنصات الالكترونية.
- وتهدف وحدة التجارة الالكترونية الى محاصرة الاقتصاد غير الرسمي لدمجه بالاقتصاد الرسمي ومن ثم تحقيق العدالة الضريبية وتكافؤ الفرص بين فئات المجتمع المختلفة.

الهدف من هذا الدليل

توعية وارشاد صُناع المحتوى بالمعاملة الضريبية الصحيحة التي تجنبهم من الوقوع تحت طائلة القانون ، ودعما لمبدأ الشفافية بين المصلحة و الممول ودعم الثقة المتبادلة بينهما.

تعريف صناعة المحتوى

WWW.ETA.GOV.EG

Facebook@Tax.Egypt

Twitter@Tax_Egypt

Instagram@Tax_Egypt

صناعة المحتوى

صناعة أو إنشاء المحتوى صناعة الفيديوهاوت او المقاطع الصوتية والموسيقية او الاغاني او البث المرئي او الصوتي او عن طريق المدونات الالكترونية المكتوبة او المرئية ونشر وبث المعلومات في سياقات محددة علي المنصات الرقمية او تطبيقات الموبايل و الكمبيوتر المختلفة مثل:

YouTube / Snapchat / Tiktok / Twitter / Instagram / Vimeo / like / Spotify / SoundCloud / Facebook.

وذلك لإفادة الجمهور او للترفيه و يتحقق من خلالها ايرادات.

علي سبيل المثال وليس الحصر:

اليوتيوبير (Youtuber): هو صانع محتوى مرئي او صوتي علي يوتيوب يحصل علي ايرادات بناء علي عدد المشاهدات والتفاعلات وشروط اخري

البلوجرز (Bloggers): هو صانع المدونات الالكترونية المكتوبة او المرئية بانتظام يحقق منها ايرادات

انفلونسر (Influencer): هو شخص يلهم أو يوجه تصرفات الآخرين، وهناك بعض الانفلونسر (Influencers) يستخدم هذا التأثير لإثارة الاهتمام بشيء معين (مثل منتج استهلاكي) من خلال نشره علي وسائل التواصل الاجتماعي

العاملون لحسابهم الخاص (Freelancers): هو كل من يمارس نشاطه بشكل مستقل أي بدون علاقة تبعية مع صاحب العمل ويعمل لحسابه الخاص عبر الانترنت

WWW.ETA.GOV.EG

أنواع إيرادات صناعة المحتوى

Facebook@Tax.Egypt

Twitter@Tax_Egypt

Instagram@Tax_Egypt

أنواع الإيرادات الأكثر شيوعاً التي يحصل عليها صناع المحتوى

النوع الاول:

إيرادات ناتجة عن صناعة محتوى مرئي او مسموع (مثل صناعة الفيديوهات او المقاطع الصوتية او البث المرئي او الصوتي) المنصات الرقمية او تطبيقات الموبايل و الكمبيوتر المختلفة مثل YouTube & Tiktok & Facebook & Instagram.

النوع الثاني:

إيرادات ناتجة عن الإعلان والترويج عن سلع او خدمات داخل المحتوى وذلك بمقابل مادي او بمقابل الحصول علي السلع او الخدمات المعلن عنها. (مثل مراجعي الموبايلات: حيث ان بعض الشركات تعطي المراجع جهاز الموبايل لمراجعته ومن ثم الحصول علي هذا الجهاز)

النوع الثالث:

الايراد الناتج من بيع المنتجات الخاصة بالقناة والتي تعرف ب Marche او Merchandise.

النوع الرابع:

الايراد الناتج من الصندوق المالي المخصص للفيديوهات القصيرة YouTube Fund

النوع الخامس:

الايراد الناتج من جمع التبرعات من المتابعين من خلال Patreon او YouTube او ما يشابه من المواقع والبرامج.

النوع السادس:

حالات اخري

انواع الضرائب المتعلقة بصناعة المحتوى

مفاهيم هامة

- إن أية إيرادات ناتجة عن أي مهنة أو نشاط سواء كانت هذه الإيرادات محققة في مصر أو في الخارج إذا كانت مصر مركز لمزاولة المهنة أو النشاط فهي إيرادات خاضعة للضريبة
- وعند الخضوع للضريبة يجب الالتزام بأحكام القوانين الضريبية والتي من أهمها ، عملية التسجيل الضريبي في مصلحة الضرائب المصرية ثم تقديم الإقرارات الضريبية فى مواعيدها القانونية

انواع الضرائب المتعلقة بصناعة المحتوى

ضريبة القيمة المضافة

هي ضريبة غير مباشرة تفرض علي جميع السلع خلال مراحل التداول (عمليات البيع و الشراء) او عند تقديم الخدمات فيما عدا السلع والخدمات المعفاة من الضريبة (مرفق قائمة بالسلع والخدمات المعفاة) وذلك وفقا لأحكام قانون ضريبة القيمة المضافة رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦ وتعديلاته

ضريبة الدخل

هي ضريبة مباشرة تفرض علي دخل الأشخاص الطبيعيين (المنشأة الفردية) أو ربح الأشخاص الاعتبارية (الشركات) المحقق من ممارسة المهن غير التجارية أو الأنشطة التجارية أو الصناعية أو تقديم الخدمات وذلك وفقا لأحكام قانون ضريبة الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته.

- يرجى العلم انه يجب التسجيل في ضريبة الدخل بمصلحة الضرائب المصرية بمجرد البدء في ممارسة نشاط تجارى أو مهني سواء تمت الممارسة تقليدياً أو إلكترونياً.
- اما التسجيل في ضريبة القيمة المضافة فله شروط لابد من تحققها حتي يخضع النشاط للضريبة وفقا لأحكام القانون (أنظر صفحة رقم ٢٧ من الدليل).



تصنيف صناع المحتوى من منظور قانون الضرائب

صناع المحتوى

WWW.ETA.GOV.EG

الأشخاص الاعتبارية
(الشركات)

الفرد
(الشخص الطبيعي)

الفرق بين الفرد (الشخص الطبيعي) والشخص الاعتباري من منظور الضرائب

الفرد (الشخص الطبيعي)

هي تلك المنشأة التي يقوم بإنشائها الفرد بمفرده ويمتلكها فرد واحد يديرها بنفسه كما يحصل على كافة الأرباح منها مع تحمله كافة المسؤوليات .

الأشخاص الاعتبارية (الشركات)

هي كيانات تنشأ من مجموعة من المساهمين أو أصحاب الحصص وتتمتع بالشخصية القانونية كشخص اعتباري وتنقسم الأشخاص الاعتبارية إلى:-

١- شركات أشخاص وتضم :

شركات التضامن وشركات التوصية البسيطة وشركات الواقع

٢- شركات أموال وتضم:

الشركات المساهمة وشركات ذات المسؤولية المحدودة و شركة الشخص الواحد وشركات التوصية بالأسهم

اشكال الأشخاص الاعتبارية (الشركات)

١- شركات أشخاص وتشمل:

شركة التضامن: وفيها يكون جميع الشركاء متضامين ومسؤولين مسئولية غير محدودة عن ديون والتزامات الشركة .

شركة التوصية البسيطة: ويضم هذا النوع من الشركات نوعين من الشركاء الأول شركاء متضامنون ومسؤولين مسئولية غير محدودة عن ديون والتزامات الشركة، والثاني شركاء موصون، حيث تكون مسئوليتهم محدودة بمقدار حصصهم في رأس المال .

شركة الواقع: وهي شركة تقوم بين أفراد دون اتخاذ الإجراءات القانونية لتأسيسها .

٢- شركات أموال وتشمل:

شركة المساهمة: وهي الشركة التي يتكون رأسمالها من أسهم متساوية القيمة، وعادة يقوم المساهمون بانتخاب مجلس إدارة يتولى إدارة الشركة.

الشركة ذات المسؤولية المحدودة: هي شركة يتم تقسيم رأسمالها إلى حصص ويكون صاحب الحصة مسئولاً مسئولية محدودة عن التزامات الشركة بمقدار حصته في رأس المال.

شركة الشخص الواحد: هي شركة يمتلك رأسمالها بالكامل شخص واحد وتكون لها شخصية اعتبارية مستقلة عن شخصية مالكها.

شركة التوصية بالأسهم: هي شركة تتكون من فريقين من الشركاء فريق يضم على الأقل شريكاً متضامناً وفريق آخر يضم شركاء مساهمون لا يقل عددهم عن أربعة ولا يسألون عن ديون الشركة الا بقدر حصصهم.

WWW.ETA.EGPT ضريبة الدخل

Facebook@Tax.Egypt

Twitter@Tax_Egypt

Instagram@Tax_Egypt

سعر الضريبة و وفقا لقانون الدخل

الفرد (الشخص الطبيعي)

تفرض ضريبة سنوية على مجموع صافي دخل المنشأة الفردية المقيمة بالنسبة لدخولها المحققة في مصر أو خارجها إذا كانت مصر مركزاً لنشاطهم التجاري أو الصناعي أو المهني كما تسري الضريبة على دخل المنشأة الفردية غير المقيمة بالنسبة لدخولها المحققة في مصر وفقاً لنسب لضريبة تصاعدية

(مرفق أسعار الضريبة للأشخاص الطبيعيين (المنشأة الفردية))

WWW.ETA.GOV.EG

الأشخاص الاعتبارية

تسري الضريبة على الأشخاص الاعتبارية المقيمة في مصر بالنسبة إلى جميع الأرباح التي تحققها سواء من مصر أو خارجها بسعر ضريبة ٢٢,٥ ٪ . كما تسري الضريبة على الأشخاص الاعتبارية غير المقيمة بالنسبة إلى الأرباح التي تحققها من خلال منشأة دائمة (فرع) في مصر بنفس سعر الضريبة ٢٢,٥ ٪

نسب الضريبة التصاعدية الواردة بالمادة ٨ من قانون ضريبة الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته بالقانون رقم ٢٦ لعام ٢٠٢٠

سعر الضريبة	صافي الدخل الذي لم يتجاوز ٦٠٠ ألف	صافي الدخل الذي تجاوز ٦٠٠ ألف ولم يتجاوز ٧٠٠ ألف	صافي الدخل الذي تجاوز ٧٠٠ ألف ولم يتجاوز ٨٠٠ ألف	صافي الدخل الذي تجاوز ٨٠٠ ألف ولم يتجاوز ٩٠٠ ألف	صافي الدخل الذي تجاوز ٩٠٠ ألف ولم يتجاوز المليون جنيه	صافي الدخل الذي تجاوز المليون جنيه
٠,٠ %	من ١ جنيه حتى ١٥٠٠٠ جنيه					
٢,٥ %	أكثر من ١٥ ألف حتى ٣٠ ألف	من ١ جنيه حتى ٣٠ ألف				
١٠ %	أكثر من ٣٠ ألف حتى ٤٥ ألف	أكثر من ٣٠ ألف حتى ٤٥ ألف	من ١ جنيه حتى ٤٥ ألف			
١٥ %	أكثر من ٤٥ ألف حتى ٦٠ ألف	أكثر من ٤٥ ألف حتى ٦٠ ألف	أكثر من ٤٥ ألف حتى ٦٠ ألف	من ١ جنيه حتى ٦٠ ألف		
٢٠ %	أكثر من ٦٠ ألف حتى ٢٠٠ ألف	أكثر من ٦٠ ألف حتى ٢٠٠ ألف	أكثر من ٦٠ ألف حتى ٢٠٠ ألف	أكثر من ٦٠ ألف حتى ٢٠٠ ألف	من ١ جنيه حتى ٢٠٠ ألف	
٢٢,٥ %	أكثر من ٢٠٠ ألف حتى ٤٠٠ ألف	أكثر من ٢٠٠ ألف حتى ٤٠٠ ألف	أكثر من ٢٠٠ ألف حتى ٤٠٠ ألف	أكثر من ٢٠٠ ألف حتى ٤٠٠ ألف	أكثر من ٢٠٠ ألف حتى ٤٠٠ ألف	من ١ جنيه حتى ٤٠٠ ألف
٢٥ %	أكثر من ٤٠٠ ألف	أكثر من ٤٠٠ ألف	أكثر من ٤٠٠ ألف	أكثر من ٤٠٠ ألف	أكثر من ٤٠٠ ألف	أكثر من ٤٠٠ ألف

هذه الضريبة تحسب علي صافي الدخل السنوي

مثال لاحتساب الضريبة المستحقة علي صافي اليراد للفرد (الشخص الطبيعي)

يبلغ صافي الربح السنوي بعد خصم جميع التكاليف المتعلقة

بالنشاط ٣٧٠,٠٠٠ جنيه

حساب الضريبة المستحقة

الضريبة	%	القيمة	الشريحة
٠	%٠	١٥,٠٠٠	من ١ الى ١٥,٠٠٠ جنيه
٣٧٥	%٢,٥	١٥,٠٠٠	اكثر ١٥,٠٠٠ الى ٣٠,٠٠٠ جنيه
١,٥٠٠	%١٠	١٥,٠٠٠	اكثر من ٣٠,٠٠٠ الى ٤٥,٠٠٠ جنيه
٢,٢٥٠	%١٥	١٥,٠٠٠	اكثر من ٤٥,٠٠٠ الى ٦٠,٠٠٠ جنيه
٢٨,٠٠٠	%٢٠	١٤٠,٠٠٠	اكثر من ٦٠,٠٠٠ الى ٢٠٠,٠٠٠ جنيه
٣٨,٢٥٠	%٢٢,٥	١٧٠,٠٠٠	اكثر من ٢٠٠,٠٠٠ الى ٤٠٠,٠٠٠ جنيه
اجمالي الضريبة المستحقة			٧٠,٣٧٥

صافي الربح (الايراد - المصروفات) يقع بين الشرائح الآتية	سعر الضريبة
من ١ الى ١٥,٠٠٠ جنيه	%٠
اكثر ١٥,٠٠٠ الى ٣٠,٠٠٠ جنيه	%٢,٥
اكثر من ٣٠,٠٠٠ الى ٤٥,٠٠٠ جنيه	%١٠
اكثر من ٤٥,٠٠٠ الى ٦٠,٠٠٠ جنيه	%١٥
اكثر من ٦٠,٠٠٠ الى ٢٠٠,٠٠٠ جنيه	%٢٠
اكثر من ٢٠٠,٠٠٠ الى ٤٠٠,٠٠٠ جنيه	%٢٢,٥
اكبر من ٤٠٠,٠٠٠ جنيه	%٢٥

وعليه تكون الضريبة المستحقة هي ٧٠,٣٧٥ جنيه

Facebook@Tax.Egypt

Twitter@Tax_Egypt

Instagram@Tax_Egypt

الاقراءات الضريبية و فقا لقانون الضريبة على الدخل

الاشخاص الاعتبارية (الشركات)

يتم تقديم الاقراءات خلال الفترة من أول يناير وحتى نهاية ابريل من كل عام أو خلال الأربعة أشهر التالية لتاريخ انتهاء السنة المالية

إقرار مؤيد بدفاتر وحسابات
منتظمة

الإقرار
(١٠٦)

إقرار غير مؤيد بدفاتر وحسابات
منتظمة

الإقرار
(١٠٢)

الأشخاص الطبيعيين (المنشأة الفردية)

يلتزم صناع المحتوى بتقديم إقرار ضريبي سنوي خلال الفترة من أول يناير وحتى نهاية مارس من كل عام

إقرار مؤيد بدفاتر وحسابات
منتظمة

الإقرار
(١٠٥)

إقرار غير مؤيد بدفاتر وحسابات
منتظمة

الإقرار
(١٠١)

إقرار المشروعات الصغيرة
ومتناهية الصغر

الإقرار
(٢٥)

يمكنك معرفة كيفية اعداد الإقرار الخاص بك عن طريق القناة الرسمية لمصلحة الضرائب عبر ال YouTube



المقصود بالدفاتر والحسابات المنتظمة

المقصود بالدفاتر والحسابات المنتظمة لصناع المحتوي :

هي امساك دفتر للمشتريات والمصروفات والتكاليف ودفتر الإيرادات (المبيعات) ويجب عليه تأييد هذه الدفاتر بالمستندات المؤيدة لها كالفواتير.



- كما يتم الاعتماد بالحسابات الالكترونية المستخدمة كبديل للدفاتر والحسابات الورقية شريطة الاحتفاظ بأصل فواتير الشراء و البيع.
- في حالة عدم امساك دفاتر وحسابات منتظمة فيتم تقدير الارباح وفقا لنسب الربح التقديرية لذا ننصح بامساك الدفاتر و الحسابات المنتظمة.

WWW.ETA.GOV.EG

صافي الايراد الخاضع للضريبة على الدخل لصناعي المحتوى

صافي الايراد الخاضع للضريبة علي الدخل الخاص بصناعة المحتوى

كيفية احتساب صافي الايرادات

الايراد الناتج عن العمليات المختلفة
الخاصة بصناعة المحتوى

WWW.ETA.GOV.EG



التكاليف و المصروفات اللازمة لمباشرة النشاط

صافي الإيراد الخاضع للضريبة على الدخل الخاص بصناعة المحتوى

في حالة وجود دفاتر منتظمة

التكاليف والمصروفات المرتبطة بالإيراد وعلى سبيل المثال:

- ١- مصروفات الصيانة والاهلاك للكاميرات وغيرها من معدات التصوير.
- ٢- مصروفات خاصة ببرامج تعديل الفيديوهات.
- ٣- مصروفات خاصة بـ Domain Hosting.
- ٤- مصروفات الانتقالات إذا لزم الأمر لصنع المحتوى.
- ٥- المصروفات المشتركة (وفيما يلي تعريفها).

في حالة عدم وجود دفاتر منتظمة

في حالة عدم امساك دفاتر منتظمة تخضع نسبة ١٠٪ من اجمالي الإيرادات مقابل جميع التكاليف.

صافي الايراد الخاضع للضريبة علي الدخل الخاص بصناعة المحتوى

في حالة وجود دفاتر منتظمة

يقصد بالمصروفات المشتركة هي المصروفات المشتركة بين الاستخدام الشخصي و الاستخدام الخاص بالنشاط والناتجة عن ممارسة النشاط من خلال المنزل ولا يوجد مكان منفصل خاص لممارسة النشاط غير المنزل مثل مصروف الكهرباء والايجار والانترنت

مع العلم ان المصروفات المشتركة يتم الاعتراف بها من اجمالي قيمة المصروف كما يلي:

مصروف الايجار ٢٥٪ من قيمة الايجار الشهري وفقا لعقد الايجار المثبت التاريخ

٧٥ ٪ من قيمة فواتير الانترنت

٢٠ ٪ من فواتير الكهرباء

• في حالة وجود مكان منفصل غير المنزل لممارسة النشاط فانه يتم اعتماد كافة المصروفات المتعلقة بالمكان



WWW.EgyptianTaxAuthority.gov.eg ضريبة القيمة المضافة

Facebook@Tax.Egypt

Twitter@Tax_Egypt

Instagram@Tax_Egypt

متي يستوجب التسجيل في ضريبة القيمة المضافة

سلع او خدمات تخضع للسعر العام ١٤٪

يتم التسجيل بضريبة القيمة المضافة اذا بلغت او تجاوزت قيمة المبيعات من السلع و الخدمات الخاضعة والمعفاة معاً مبلغ ٥٠٠ الف جنيه سنويا .

سلع او خدمات خاضعة لضريبة الجدول أولاً

يتم التسجيل بضريبة القيمة المضافة منذ بداية النشاط و ذلك بالنسبة للسلع و الخدمات المدرجة بالجدول المرافق بقانون القيمة المضافة و تفرض ضريبة على هذه السلع والخدمات بنسب خاصة أو بقيم محددة (مرفق قائمة بهذه السلع والخدمات موضح به سعر الضريبة)

سلع او خدمات خاضعة لضريبة الجدول ثانياً

يتم التسجيل بضريبة القيمة المضافة اذا بلغت مبيعاته بيع السلع و الخدمات الخاضعة والمعفاة معاً مبلغ ٥٠٠ الف جنيه سنويا

(مرفق قائمة بهذه السلع والخدمات موضح به سعر الضريبة)

سلع او خدمات معفاة

لا يستوجب التسجيل بضريبة القيمة المضافة اذا كانت الإيرادات ناتجة عن بيع السلع او الخدمات المعفاة الواردة بالقانون علي سبيل الحصر (مرفق قائمة بهذه السلع والخدمات)

سلع أو خدمات مصدرة

تستوجب التسجيل بضريبة القيمة المضافة منذ بداية النشاط بالنسبة للسلع او الخدمات المصدرة وتخضع بسعر ضريبة صفر في هذه الحالة

الاقارات الضريبة وفقا لقانون القيمة المضافة

- يجب على المسجل بضريبة القيمة المضافة تقديم اقرار شهري عن الضريبة على القيمة المضافة وضريبة الجدول المستحقة او احدهما بحسب الأحوال و ذلك خلال شهر عن تعاملات الشهر السابق له.
- ينبغي على المسجل تقديم إقرار صفري ولو لم يكن قد حقق أي مبيعات أو أدى أي خدمات خاضعة أو معفاة من الضريبة خلال الشهر .



يجب اصدار فواتير ضريبة عن بيع السلع او الخدمات

WWW.ETA.GOV.EG

مضمون الفاتورة الضريبة

- يجب ان تتضمن الفاتورة الضريبة البيانات التالية :
- رقم مسلسل الفاتورة
 - تاريخ الإصدار.
 - اسم الممول أو المكلّف وعنوانه ورقم تسجيله.
 - اسم المشتري وعنوانه ورقم تسجيله، إن وجد.
 - بيان السلعة المباعة أو الخدمة المؤداة وقيمتها وفئة الضريبة على القيمة المضافة أو ضريبة الجدول المقررة وقيمتها مع بيان إجمالي قيمة الفاتورة

منظومة الفاتورة الإلكترونية

يمكنك الانضمام لمنظومة الفاتورة الإلكترونية وتقوم بتسجيل مبيعاتك و تلقي مشترياتك على النظام الإلكتروني التابع لمصلحة الضرائب المصرية والتمتع بالمزايا العديدة لهذا النظام مثل:

- إصدار الفواتير الإلكترونية وتعديلها باستخدام المنظومة
- تخفيف العبء الإداري، وتقليل تكلفة التعاملات، والاستغناء تدريجياً عن أرشفة الفواتير ورقياً.

WWW.ETA.GOV.EG



- يقصد بالفاتورة الإلكترونية انها وثيقة رقمية موحدة معترف بها في مصلحة الضرائب المصرية و تستخدم لإثبات عملية بيع السلع والخدمات المختلفة
- للانضمام الي منظومة الفاتورة الالكترونية يمكنك الاتصال علي الخط الساخن لمصلحة الضرائب المصرية ١٦٣٩٥

الأسس المبسطة
للمعاملة الضريبية في
ظل قانون المشروعات
المتوسطة والصغيرة
والمتناهية الصغر الصادر
بالقانون رقم ١٥٢ لسنة
٢٠٢٠

WWW.ETAX.EGYPT

نبذة عامة عن قانون المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر

يهدف قانون تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر الى توفير أوضاع المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر العاملة في مجال الاقتصاد غير الرسمي لتأهيلها وتحفيزها على الدمج في الاقتصاد الرسمي كما انه يمكن للمشروعات العمل بموجب هذا القانون و الاستفادة من مزاياه كما سوف يتم توضيحها في الأجزاء التالية من الدليل الارشادي

يجب التسجيل بجهاز تنمية المشروعات المتوسطة و الصغيرة و متناهية الصغر كما ورد باللائحة التنفيذية للقانون ١٥٢ لسنة ٢٠٢٠ والاستفادة من الاسس المبسطة للمعاملة الضريبية والتي تنقسم الى ضريبة قطاعية وضريبة نسبية وفقاً لحجم الأعمال فيما يخص ضريبة الدخل فقط وذلك كما يلي:-

حجم المبيعات او ايراد الخدمات السنوي	الضريبة المستحقة سنوياً
حتى أقل من ٢٥٠ الف جنيه	١,٠٠٠ جنيه
من ٢٥٠ ألف جنيه وحتى اقل من ٥٠٠ الف جنيه	٢,٥٠٠ جنيه
من ٥٠٠ الف جنيه حتي اقل من مليون جنيه	٥,٠٠٠ جنيه
من مليون جنيه حتي أقل من ٢ مليون جنيه	٠,٥٪ من حجم المبيعات او الاعمال
من ٢ مليون جنيه حتي أقل من ٣ مليون جنيه	٠,٧٥٪ من حجم المبيعات او الاعمال
من ٣ مليون جنيه حتي ١٠ مليون جنيه	١٪ من حجم المبيعات او الاعمال

خاص بشركات الأموال و شركات الأشخاص فقط فيما عدا شركات الواقع السابق الإشارة اليها في صفحة ١٥

العفو الضريبي في ظل قانون المشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر

يتم منح عفو ضريبي لمشروعات الاقتصاد غير الرسمي والغير مسجلة لدى مصلحة الضرائب المصرية والتي تقدمت بطلب الحصول على ترخيص مؤقت لتوفيق أوضاعها عن السنوات السابقة على تاريخ تقديم هذا الطلب الى جهاز تنمية المشروعات الصغيرة. ويقصد بالعفو الضريبي : عدم محاسبة الممول ضريبياً عن السنوات السابقة على تاريخ تسجيله بجهاز تنمية المشروعات الصغيرة

اما فيما يخص ضريبة القيمة المضافة في حالة الاستفادة من الأسس المبسطة للمعاملة الضريبية في ظل قانون المشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر :

يتم الرجوع الى الحالات التي تستوجب التسجيل بـضريبة القيمة المضافة السابق ذكرها بصفحة ٢٧

WWW.ETA.GOV.EG

المعاملة الضريبية للأنواع المختلفة من إيرادات صناعي المحتوى

المعاملة الضريبية لصناع المحتوى

النوع الأول : إيرادات ناتجة عن صناعة محتوى مرئي او مسموع

صناعة المحتوى قد تكون مرئية او مسموعة وتندرج تحتها الفيديوهات علي مواقع التواصل الاجتماعي مثل [YouTube & Tiktok & Facebook](#) و [Instagram](#) وغيرها

ويتم مشاهدتها من المتابعين ثم تقوم المنصة بوضع اعلان علي المحتوى دون تدخل من صانع المحتوى نفسه وعلي سبيل المثال منصة [YouTube](#) والمرتبطة بحساب ال [AdSense](#)

[AdSense](#) هو انشاء حساب علي موقع [AdSense](#) لحصر ومتابعة الايراد الخاص بوضع الإعلانات علي المحتوى الخاص بك وهذا في حالة انك صانع المحتوى حيث ان خدمة [AdSense](#) يمكن ان يستخدمه أيضا المعلنين فعليك التسجيل بضريبة الدخل بمصلحة الضرائب المصرية اما بالنسبة لمدي الخضوع لضريبة القيمة المضافة انظر لصفحة ٢٧ و صفحة ٢٨ من هذا الدليل الارشادي

المثال العملي في حالة امساك دفاتر منتظمة

المعطيات

صانع محتوى يحصل علي مبلغ من منصة غير مقيمة بمصر قدره ١١٠,٠٠٠ جنيه ويستخدم منزله في ممارسة نشاطه بلغت التكاليف و المصروفات المؤيدة بمستندات كما يلي

مرتب مساعد ٢٤,٠٠٠ جنيه
مصروف كهرباء ٧,٥٠٠ جنيه
مصروف صيانة كاميرا ٥٠٠ جنيه
تبرعات للحكومة بمبلغ ٧٠٠ جنيه
اهلاك معدات و أجهزة كمبيوتر ٥٠٠ جنيه

مطلوب : تحديد صافي الإيراد الخاضع للضريبة و احتساب ضريبة عليها

قائمة الدخل

الإيرادات الناتجة من مزاوله المهنة		
إيراد محول من المنصة الغير مقيمة	١١٠,٠٠٠	
اجمالي الإيراد السنوي	١١٠,٠٠٠	
يخصم منه		
تكاليف ومصروفات مباشرة المهنة		
مرتبات	٢٤,٠٠٠	
مصروف كهرباء	٧,٥٠٠	
مصروفات صيانة	٥٠٠	
اهلاك الكاميرا	٥٠٠	
اجمالي التكاليف السنوية	٢٦,٥٠٠	
صافي الإيراد السنوي	٨٣,٥٠٠	
يخصم منه		
التبرعات المدفوعة للحكومة	٧٠٠	
صافي الإيراد الخاضع للضريبة	٨٢,٨٠٠	

نسب الضريبة علي صافي اليراد للأشخاص الطبيعي

حساب الضريبة المستحقة

الضريبة	%	القيمة	الشريحة
.	%٠	١٥,٠٠٠	من ١ الى ١٥,٠٠٠ جنيه
٣٧٥	%٢,٥	١٥,٠٠٠	اكثر ١٥,٠٠٠ الى ٣٠,٠٠٠ جنيه
١,٥٠٠	%١٠	١٥,٠٠٠	اكثر من ٣٠,٠٠٠ الى ٤٥,٠٠٠ جنيه
٢,٢٥٠	%١٥	١٥,٠٠٠	اكثر من ٤٥,٠٠٠ الى ٦٠,٠٠٠ جنيه
٤,٥٦٠	%٢٠	٢٢,٨٠٠	اكثر من ٦٠,٠٠٠ الى ٢٠٠,٠٠٠ جنيه
اجمالي الضريبة المستحقة			٨,٦٨٥

صافي الربح (اليراد - المصروفات) يقع بين الشرائح الاتية	سعر الضريبة
من ١ الى ١٥,٠٠٠ جنيه	%٠
اكثر ١٥,٠٠٠ الى ٣٠,٠٠٠ جنيه	%٢,٥
اكثر من ٣٠,٠٠٠ الى ٤٥,٠٠٠ جنيه	%١٠
اكثر من ٤٥,٠٠٠ الى ٦٠,٠٠٠ جنيه	%١٥
اكثر من ٦٠,٠٠٠ الى ٢٠٠,٠٠٠ جنيه	%٢٠
اكثر من ٢٠٠,٠٠٠ الى ٤٠٠,٠٠٠ جنيه	%٢٢,٥
اكبر من ٤٠٠,٠٠٠ جنيه	%٢٥

المثال العملي في حالة عدم امساك دفاتر منتظمة

المعطيات

صانع محتوى يحصل علي مبلغ من منصة غير مقيمة بمصر قدره ١١٠,٠٠٠ جنيه ويستخدم منزله في ممارسة نشاطه بلغت التكاليف و المصروفات المؤيدة بمستندات كما يلي

مرتب مساعد ٢٤,٠٠٠ جنيه
 مصروف كهرباء ٧,٥٠٠ جنيه
 مصروف صيانة كاميرا ٥٠٠ جنيه
 تبرعات للحكومة بمبلغ ٧٠٠ جنيه
 اهلاك معدات و أجهزة كمبيوتر ٥٠٠ جنيه

مطلوب : تحديد صافي الإيراد الخاضع للضريبة و احتساب ضريبة عليها

قائمة الدخل

الإيرادات الناتجة من مزاوله المهنة		
١١٠,٠٠٠		إيراد محول من المنصة الغير مقيمة
١١٠,٠٠٠		اجمالي الإيراد السنوي
		يخصم منه
		مصروفات حكمية
	١١,٠٠٠	١٠٪ من اجمالي الإيراد
١١,٠٠٠		اجمالي التكاليف السنوية
٩٩,٠٠٠		صافي الإيراد السنوي
٩٩,٠٠٠		صافي الإيراد الخاضع للضريبة

نسب الضريبة علي صافي اليراد للأشخاص الطبيعي

حساب الضريبة المستحقة

الضريبة	%	القيمة	الشريحة
•	%٠	١٥,٠٠٠	من ١ الى ١٥,٠٠٠ جنيه
٣٧٥	%٢,٥	١٥,٠٠٠	اكثر ١٥,٠٠٠ الى ٣٠,٠٠٠ جنيه
١,٥٠٠	%١٠	١٥,٠٠٠	اكثر من ٣٠,٠٠٠ الى ٤٥,٠٠٠ جنيه
٢,٢٥٠	%١٥	١٥,٠٠٠	اكثر من ٤٥,٠٠٠ الى ٦٠,٠٠٠ جنيه
٧,٨٠٠	%٢٠	٣٩,٠٠٠	اكثر من ٦٠,٠٠٠ الى ٢٠٠,٠٠٠ جنيه
١١,٩٢٥			اجمالي الضريبة المستحقة

صافي الربح (اليراد - المصروفات) يقع بين الشرائح الاتية	سعر الضريبة
من ١ الى ١٥,٠٠٠ جنيه	%٠
اكثر ١٥,٠٠٠ الى ٣٠,٠٠٠ جنيه	%٢,٥
اكثر من ٣٠,٠٠٠ الى ٤٥,٠٠٠ جنيه	%١٠
اكثر من ٤٥,٠٠٠ الى ٦٠,٠٠٠ جنيه	%١٥
اكثر من ٦٠,٠٠٠ الى ٢٠٠,٠٠٠ جنيه	%٢٠
اكثر من ٢٠٠,٠٠٠ الى ٤٠٠,٠٠٠ جنيه	%٢٢,٥
اكبر من ٤٠٠,٠٠٠ جنيه	%٢٥

المعاملة الضريبية لصناع المحتوى

في حالة ان المنصة غير مقيمة بمصر

ثانياً: ضريبة القيمة المضافة

- طبقاً لأحكام قانون القيمة المضافة يكون سعر الضريبة صفر علي الخدمات المؤداة لمنصات غير مقيمة بمصر علي اعتبارها خدمات مصدرة وعليه فلا بد من التسجيل بضريبة القيمة المضافة منذ بداية النشاط.

في حالة ان المنصة مقيمة بمصر

ثانياً: ضريبة القيمة المضافة

- طبقاً لأحكام قانون القيمة المضافة يكون سعر الضريبة ١٤٪ علي الخدمات المؤداة لمنصات مقيمة بمصر عدا الخدمات المهنية.
- يمكن خصم الضريبة المسددة علي شراء المعدات و الكاميرات و غيرها اللازمة لعمل المحتوى ضمن اقراراتها الشهرية .
- لا بد من احتفاظ بفواتير المشتريات المحملة بالضريبة حتي يمكن خصم الضريبة .

النوع الثاني: الإعلان عن سلع او خدمات داخل المحتوى

الإعلان ضمن المحتوى الخاص بصانع المحتوى بمقابل مادي من المستفيدين (صاحب النشاط المعلن عنه) او مقابل سلع مجانية او خدمة مجانية ممنوحة من صاحب الإعلان

فعليك التسجيل بضريبة الدخل بمصلحة الضرائب المصرية، لأن أي نشاط الغرض من ممارسته تحقيق أرباح هو نشاط خاضع للضريبة طبقاً لقوانين الضرائب المصرية.

أما بالنسبة لمدي الخضوع لضريبة القيمة المضافة، انظر لصفحة ٢٧ للوصول للمعاملة السليمة او يمكنك الرجوع الي مصلحة الضرائب المصرية لمساعدتك علي تحديد مدي خضوع نشاطك لضريبة القيمة المضافة.

المثال العملي في حالة امساك دفاتر منتظمة

المعطيات

صانع محتوى يحصل علي مبلغ من منصة غير مقيمة بمصر قدره ١٠,٠٠٠ جنيه ومبلغ من شركة مقيمة بمصر مقابل الترويج علي منتجاتها ضمن المحتوي الخاص به قدره ٦٠,٠٠٠ جنيه ويستخدم منزله في ممارسة نشاطه بلغت التكاليف و المصروفات المؤيدة بمستندات كما يلي

مرتب مساعد ٢٠,٠٠٠ جنيه

مصروف كهرباء ١٠,٠٠٠ جنيه

مصروف صيانة كاميرا ٩,٠٠٠ جنيه

اهلاك معدات و أجهزة كمبيوتر ٥٠٠ جنيه

رسوم تذاكر سينما للأسرة ٣٠٠ جنيه

WWW.ETA.GOV.EG

مطلوب : تحديد صافي الإيراد الخاضع للضريبة و احتساب ضريبة عليها

		الإيرادات الناتجة من مزاوله النشاط للشخص الطبيعي
١١٠,٠٠٠		ايراد محول من المنصة الغير مقيمة
٦٠,٠٠٠		ايراد ترويج
١٧٠,٠٠٠		اجمالي الايراد السنوي
		يخصم منه
		تكاليف ومصروفات مباشرة المهنة
	٢٠,٠٠٠	مرتبات
	٢,٠٠٠	مصروف كهرباء
	٩,٠٠٠	مصروفات صيانة
	٥٠٠	اهلاك الكاميرا
غير قابلة للخصم لأنها مصروفات غير مرتبطة بالنشاط « استخدام شخصي »		رسوم تذاكر سينما للأسرة
٣١,٥٠٠		اجمالي التكاليف السنوية
١٣٨,٥٠٠		صافي الايراد السنوي
١٣٨,٥٠٠		صافي الايراد الخاضع للضريبة

نسب الضريبة علي صافي اليراد للأشخاص الطبيعي

حساب الضريبة المستحقة

الشريحة	القيمة	%	الضريبة
من ١ الى ١٥,٠٠٠ جنيه	١٥,٠٠٠	%٠	٠
اكثر ١٥,٠٠٠ الى ٣٠,٠٠٠ جنيه	١٥,٠٠٠	%٢,٥	٣٧٥
اكثر من ٣٠,٠٠٠ الى ٤٥,٠٠٠ جنيه	١٥,٠٠٠	%١٠	١,٥٠٠
اكثر من ٤٥,٠٠٠ الى ٦٠,٠٠٠ جنيه	١٥,٠٠٠	%١٥	٢,٢٥٠
اكثر من ٦٠,٠٠٠ الى ٢٠٠,٠٠٠ جنيه	٧٨,٥٠٠	%٢٠	١٥,٧٠٠
اجمالي الضريبة المستحقة			١٩,٨٢٥

صافي الربح (اليراد - المصروفات) يقع بين الشرائح الاتية	سعر الضريبة
من ١ الى ١٥,٠٠٠ جنيه	%٠
اكثر ١٥,٠٠٠ الى ٣٠,٠٠٠ جنيه	%٢,٥
اكثر من ٣٠,٠٠٠ الى ٤٥,٠٠٠ جنيه	%١٠
اكثر من ٤٥,٠٠٠ الى ٦٠,٠٠٠ جنيه	%١٥
اكثر من ٦٠,٠٠٠ الى ٢٠٠,٠٠٠ جنيه	%٢٠
اكثر من ٢٠٠,٠٠٠ الى ٤٠٠,٠٠٠ جنيه	%٢٢,٥
اكبر من ٤٠٠,٠٠٠ جنيه	%٢٥

المثال العملي في حالة عدم امساك دفاتر منتظمة

المعطيات

صانع محتوى يحصل علي مبلغ من منصة غير مقيمة بمصر قدره ١٠,٠٠٠ جنيه ومبلغ من شركة مقيمة بمصر مقابل الترويج علي منتجاتها ضمن المحتوي الخاص به قدره ٦٠,٠٠٠ جنيه ويستخدم منزله في ممارسة نشاطه بلغت التكاليف و المصروفات الغير المؤيدة بمستندات كما يلي

مرتب مساعد	٢٠,٠٠٠ جنيه
مصروف كهرباء	١٠,٠٠٠ جنيه
مصروف صيانة كاميرا	٩,٠٠٠ جنيه
اهلاك معدات و أجهزة كمبيوتر	٥٠٠ جنيه

مطلوب : تحديد صافي الإيرادات الخاضع للضريبة و احتساب ضريبة عليها

قائمة الدخل

الإيرادات الناتجة من مزاولة المهنة		
١١٠,٠٠٠		ايراد محول من المنصة الغير مقيمة
٦٠,٠٠٠		ايراد ترويج
١٧٠,٠٠٠		اجمالي الايراد السنوي
		يخصم منه
		مصروفات حكمية
	١٧,٠٠٠	١٠٪ من اجمالي الايراد
١٧,٠٠٠		اجمالي التكاليف السنوية
١٥٣,٠٠٠		صافي الايراد السنوي
١٥٣,٠٠٠		صافي الايراد الخاضع للضريبة

نسب الضريبة علي صافي اليراد للأشخاص الطبيعي

حساب الضريبة المستحقة

الضريبة	%	القيمة	الشريحة
•	%٠	١٥,٠٠٠	من ١ الى ١٥,٠٠٠ جنيه
٣٧٥	%٢,٥	١٥,٠٠٠	اكثر ١٥,٠٠٠ الى ٣٠,٠٠٠ جنيه
١,٥٠٠	%١٠	١٥,٠٠٠	اكثر من ٣٠,٠٠٠ الى ٤٥,٠٠٠ جنيه
٢,٢٥٠	%١٥	١٥,٠٠٠	اكثر من ٤٥,٠٠٠ الى ٦٠,٠٠٠ جنيه
١٨,٦٠٠	%٢٠	٩٣,٠٠٠	اكثر من ٦٠,٠٠٠ الى ٢٠٠,٠٠٠ جنيه
اجمالي الضريبة المستحقة			٢٢,٧٢٥

صافي الربح (اليراد - المصروفات) يقع بين الشرائح الاتية	سعر الضريبة
من ١ الى ١٥,٠٠٠ جنيه	%٠
اكثر ١٥,٠٠٠ الى ٣٠,٠٠٠ جنيه	%٢,٥
اكثر من ٣٠,٠٠٠ الى ٤٥,٠٠٠ جنيه	%١٠
اكثر من ٤٥,٠٠٠ الى ٦٠,٠٠٠ جنيه	%١٥
اكثر من ٦٠,٠٠٠ الى ٢٠٠,٠٠٠ جنيه	%٢٠
اكثر من ٢٠٠,٠٠٠ الى ٤٠٠,٠٠٠ جنيه	%٢٢,٥
اكبر من ٤٠٠,٠٠٠ جنيه	%٢٥

ملحوظة هامة

يتضح من العرض السابق الاتي

في حالة امساك دفاتر وحسابات منظمة يتم تحديد الضريبة المستحقة بشكل يعكس الواقع الفعلي
في حال المحاسبة تقديريا يحرم الممول من خصم المصروفات الفعلية ويتم الوصول الي الضريبة بشكل تقديري مما
قد يمثل أعباء إضافية علي الممول
لذا ننصح بإمساك دفاتر وحسابات منتظمة



وكما يحق للممول ترحيل خسائره على ان تخصم من ارباح السنة التالية حتى السنة الخامسة وذلك في حالة امساك
دفاتر وحسابات منتظمة

WWW.ETA.GOV.EG

ثانياً: ضريبة القيمة المضافة

في حالة الإعلان ضمن المحتوى الخاص بصانع المحتوى فانه يلتزم بالتسجيل بـضريبة القيمة المضافة اذا بلغ حجم الايراد مقابل خدمات التسويق
و الترويج مبلغ ٥٠٠ الف جنيه فاكثر ويخضع بسعر الضريبة العام ١٤٪



مع الاخذ في الاعتبار اذا كنت قد تتلقي إيرادات ناتجة عن صناعة محتوى مرئي او مسموع من منصات غير مقيمة
فاعلم انك مطالب بالتسجيل في ضريبة القيمة المضافة منذ اليوم الأول انظر لصفحة رقم ٢٧

المثال العملي في حالة امساك دفاتر منتظمة

المعطيات

صانع محتوى يحصل علي مبلغ من منصة غير مقيمة بمصر قدره ١١٠,٠٠٠ جنيه خلال شهر ديسمبر ٢٠٢١ ومبلغ من شركة مقيمة بمصر مقابل الترويج علي منتجاتها ضمن المحتوى الخاص به قدره ٦٨,٤٠٠ جنيه (٦٠,٠٠٠ جنيه وضريبة قيمة مضافة ٨,٤٠٠)

بلغت التكاليف و المصروفات المؤيدة بمستندات كما يلي

مصروف صيانة كاميرا ٥٠٠ جنيه

اهلاك معدات و أجهزة كمبيوتر ٥٠٠ جنيه

تم شراء معدات لازمة للترويج لمنتجات الشركة المقيمة بمصر بمبلغ قدره ١١,٤٠٠ جنيه (قيمة ١٠,٠٠٠ جنيه و ١,٤٠٠ جنيه ضريبة قيمة مضافة)

مطلوب : تحديد الضريبة المستحقة علي القيمة المضافة

الضريبة المستحقة	قيمة الايراد	إقرار ضريبة القيمة المضافة الشهري
	١١٠,٠٠٠	ايراد خارجي (خدمات مصدرة)
٨,٤٠٠	٦٠,٠٠٠	ايراد ترويج
٨,٤٠٠		اجمالي الضريبة المحصلة
		يخصم منه
الضريبة المسددة	قيمة المشتريات	ضريبة المسددة علي المدخلات
١,٤٠٠	١٠,٠٠٠	سلم
		خدمات
١,٤٠٠		اجمالي الضريبة المخصومة
٧,٠٠٠		الضريبة المستحقة

المثال العملي في حالة امساك دفاتر منتظمة

المعطيات

صانع محتوى يحصل علي مبلغ من منصة غير مقيمة بمصر قدره ١٠,٠٠٠ جنيه عن شهر ديسمبر ٢٠٢١ وموبيل هدية من شركة مقيمة بمصر مقابل الترويج علي منتجاتها ضمن المحتوى الخاص
وقام صانع المحتوى ببيعه بعد استخدامه مبلغ قدره ٢٠,٠٠٠ جنيه
بلغت التكاليف و المصروفات المؤيدة بمستندات كما يلي
مصروف صيانة كاميرا ٥٠٠ جنيه
تبرعات للحكومة بمبلغ ٧٠٠ جنيه
اهلاك معدات و أجهزة كمبيوتر ٥٠٠ جنيه
تم شراء معدات لازمة للترويج لمنتجات الشركة المقيمة بمصر بمبلغ قدره ١١,٤٠٠ جنيه (قيمة ١٠,٠٠٠ جنيه و ١,٤٠٠ جنيه ضريبة قيمة مضافة)

مطلوب : تحديد الضريبة المستحقة علي القيمة المضافة

إقرار ضريبة القيمة المضافة الشهري	قيمة الايراد	الضريبة المستحقة
ايراد خارجي (خدمات مصدرة)	١١٠,٠٠٠	
ايراد بيع الموبيل	٢٠,٠٠٠	٢,٨٠٠
اجمالي الضريبة المحصلة		٢,٨٠٠
يخصم منه		
ضريبة المسددة علي المدخلات	قيمة المشتريات	الضريبة المسددة
سلع	١٠,٠٠٠	١,٤٠٠
خدمات		
اجمالي الضريبة المخصومة		١,٤٠٠
الضريبة المستحقة		١,٤٠٠

النوع الثالث إيرادات ال Marche

يمكن لصانع المحتوى عرض منتجاتهم الرسمية على المنصة ويظهر هذا القسم على صفحة الفيديو في القنوات المؤهلة لعرضه حيث يقوموا بعض صناع المحتوى ببيع بعض المنتجات الخاصة بلوجو القناة « كال mug او T-shirt - او غيره » و يتم الترويج لهذه المنتجات عبر القناة او الفيديو او المحتوى او لينك اسفل المحتوى او غيره وفي هذه الحالة اصبح هناك نشاط تجاري ويستحق علي إيرادات بيع هذه المنتجات ضريبة دخل و أيضا لابد من التسجيل بضريبة القيمة المضافة و إضافة ضريبة قيمة المضافة عند بيع هذه المنتجات مع إمكانية خصم الضريبة المسددة علي شراء هذه المنتجات اذا كانت مدعمة بفواتير ضريبية لمعرفة حد التسجيل في ضريبة القيمة المضافة انظر لصفحة ٢٧

WWW.ETA.GOV.EG



- مع الأخذ في الاعتبار اذا كنت قد تتلقي إيرادات ناتجة عن صناعة محتوى مرئي او مسموع من منصات غير مقيمة فاعلم انك مطالب بالتسجيل في ضريبة القيمة المضافة منذ اليوم الأول انظر لصفحة رقم ٢٧
- لمزيد الي التفاصيل يمكنك الرجوع للدليل الارشادي الخاص بالتجارة الالكترونية او التوجه لوحدة التجارة الالكترونية للمساعدة او الاتصال علي الخط الساخن لمصلحة الضرائب المصرية ١٦٣٩٥

المعاملة الضريبية لصناع المحتوى

النوع الرابع: الصندوق المالي المخصص لفيدويوهات القصيرة

- وهو صندوق مخصص لمكافأة منشئي المحتوى على تفانيهم في إنتاج فيديويوهات او محتويات قصيرة إبداعية .
- في حالة حصولك على إيرادات من هذا الصندوق فهذه المبالغ خاضعة للضريبة يخضع للضريبة قيمة مضافة بسعر صفر اذا كانت جهة الصندوق غير مقيمة في مصر.

النوع الخامس: عملية جمع التبرعات من خلال «العطاء عبر YouTube او ما يشابه من المواقع و البرامج

- إضافة زر او لينك او icon تبرع إلى المحتوى الخاص بك أو البث المباشر، ويستطيع المعجبون التبرع باستخدام زر «التبرع» المتاح في هذه الفيديويوهات او المحتوى أو في المحادثة المباشر.
- التبرع لصالح صانع المحتوى فإن المبالغ مبالغ خاضعة للضريبة و ينبغي ان يستحق عنها ضريبة دخل اما بالنسبة لضريبة قيمة مضافة فهي غير خاضعة للضريبة مثل patreon

المثال العملي في حالة امساك دفاتر منتظمة

المعطيات

مقدم كورس انجليزي علي Youtube من منزله يحصل علي مبلغ من الحاضرين قدره ١١٠,٠٠٠ جنيه

ومبلغ AdSense من شركة youtube " google " قدره ٥٠,٠٠٠ جنيه

ومبلغ patreon قدره ٥,٠٠٠ جنيه كتبرعات من المشاهدين او المتقدمين للكورس

بلغت التكاليف و المصروفات غير المؤيدة بمستندات كما يلي

مرتب مساعد ٢٠,٠٠٠ جنيه

مصروف كهرباء ٧,٠٠٠ جنيه

مصروف صيانة كاميرا ٢,٠٠٠ جنيه

اهلاك معدات و أجهزة كمبيوتر ٥٠٠ جنيه

مطلوب : تحديد صافي الإيرادات الخاضع للضريبة و احتساب ضريبة عليها

الإيرادات الناتجة من مزاولة المهنة		
١١٠,٠٠٠		إيراد الكورس
٥٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	إيراد AdSense من youtube
٥,٠٠٠		إيراد Patreon
١٦٥,٠٠٠		إجمالي الإيراد السنوي
		يخصم منه
		مصروفات حكومية
	١٦,٥٠٠	١٠٪ من إجمالي الإيراد
١٦,٥٠٠		إجمالي التكاليف السنوية
١٦,٥٠٠		صافي الإيراد السنوي
١٤٨,٥٠٠		الضريبة المستحقة

نسب الضريبة المتصاعدة علي صافي اليراد للأشخاص الطبيعي

حساب الضريبة المستحقة

الضريبة	%	القيمة	الشريحة
.	%٠	١٥,٠٠٠	من ١ الى ١٥,٠٠٠ جنيه
٣٧٥	%٢,٥	١٥,٠٠٠	اكثر ١٥,٠٠٠ الى ٣٠,٠٠٠ جنيه
١,٥٠٠	%١٠	١٥,٠٠٠	اكثر من ٣٠,٠٠٠ الى ٤٥,٠٠٠ جنيه
٢,٢٥٠	%١٥	١٥,٠٠٠	اكثر من ٤٥,٠٠٠ الى ٦٠,٠٠٠ جنيه
١٧,٧٠٠	%٢٠	٨٨,٥٠٠	اكثر من ٦٠,٠٠٠ الى ٢٠٠,٠٠٠ جنيه
اجمالي الضريبة المستحقة ٢١,٨٢٥			

اجمالي الضريبة المستحقة عليه ٢١,٨٢٥ جنيه

صافي الربح (اليراد - المصروفات) يقع بين الشرائح الاتية	سعر الضريبة
من ١ الى ١٥,٠٠٠ جنيه	%٠
اكثر ١٥,٠٠٠ الى ٣٠,٠٠٠ جنيه	%٢,٥
اكثر من ٣٠,٠٠٠ الى ٤٥,٠٠٠ جنيه	%١٠
اكثر من ٤٥,٠٠٠ الى ٦٠,٠٠٠ جنيه	%١٥
اكثر من ٦٠,٠٠٠ الى ٢٠٠,٠٠٠ جنيه	%٢٠
اكثر من ٢٠٠,٠٠٠ الى ٤٠٠,٠٠٠ جنيه	%٢٢,٥
اكبر من ٤٠٠,٠٠٠ جنيه	%٢٥

النوع السادس: حالات اخرى مثل

(١) عقد مؤتمر او ندوة افتراضي (Launch a Virtual Summit)

هي عبارة عن شكل مستحدث من الندوات و المؤتمرات وذلك عن طريق بثها او عقدها عبر وسائل التواصل الاجتماعي او برامج الموبيل و الكمبيوتر ،وفي حالة الحصول من هذه الندوات او الاجتماعات الافتراضية علي إيرادات فهذه الايرادات خاضعة للضريبة علي الدخل و أيضا يستحق عنها ضريبة قيمة مضافة بفئة ١٤ %

(٢) المدونات الصوتية (Podcast)

أو البودكاست أو البث الصوتي (Podcast) هو أحد وسائل الإعلام الرقمي الجديد، وهو استخدام سلسلة من Multimedia أو حلقات صوتية أو مرئية، ويمكن للمتابعين الاستماع مباشرة للحلقات أو تحميل الحلقة ومشاهدتها بدون الاتصال بالإنترنت، ويتم عرض هذه الحلقات علي العديد من المنصات الالكترونية العامة مثل YouTube او Spotify او Apple Music او منصات الكترونية خاصة للبودكاست مثل Google Podcast او Apple Podcasts

و يتم استغلال هذا البث للحصول علي اموال عن طريق العديد من الطرق ، ومنها علي سبيل المثال و ليس الحصر:

الرعاية: وهو أن تدفع شركة أو جهة ما لصاحب البودكاست مبلغاً أو ما يعادله من خدمات ومنتجات لكي يروج لها بين مستمعي البودكاست وهي تخضع للضريبة علي الدخل وكذلك خاضعة للضريبة علي القيمة المضافة بفئة ١٤%
الاشتراكات: وهو يقوم على دفع المشترك مبلغاً معيناً مقابل حصوله على وصول للحلقات الصوتية الحصرية (للأعضاء فقط) ويتم معاملة الإيراد المحصل ضريبيا يتم خضوع هذه المبالغ لضريبة الدخل و أيضا تخضع لضريبة القيمة المضافة بفئة ١٤%.

معلومات تهمك

Facebook@Tax.Egypt

Twitter@Tax_Egypt

Instagram@Tax_Egypt

كيف يتم التسجيل في مصلحة الضرائب المصرية

يجب عليك التوجه للمأمورية التابع عنوان النشاط من خلال الرابط التالي

www.incometax.gov.eg/map.asp



صورة بطاقة الرقم القومي

عقد إيجار أو تملك

إيصال مرافق حديث

المستندات المطلوبة

إذا كان الممول يزاول نشاطه من مقر إقامته المثبت ببطاقة الرقم القومي فإنه يكتفي بصورة الرقم القومي مع إقرار كتابي من الممول بذلك



طريقة التعامل مع القصر الذين يمارسون نشاط التجارة الالكترونية

يتم فتح ملف ضريبي للقاصر باسمه (بولاية ولي الامر)، ويقوم ولي الامر بتقديم الاقرار الضريبي بصفته والي عليه و تكون الاوراق المطلوبة عند التسجيل في هذه الحالة كالتالي:

- بطاقة الرقم القومي (ولي الامر) و صورة منها.
- شهادة ميلاد مميكنة للقاصر.
- عقد ايجار او تملك.
- ايصال مرافق حديث.

توقف النشاط النهائي

يجب عليك تقديم اخطار لمصلحة الضرائب المصرية بالتوقف النهائي عن النشاط خلال ٣٠ يوم ، كما يجب عليك تسليم البطاقة الضريبية للمصلحة.

توقف النشاط المؤقت

يجب عليك تقديم اخطار لمصلحة الضرائب المصرية بالتوقف المؤقت للنشاط خلال ٣٠ يوم من تاريخ التوقف وعند القيام بمزاولة النشاط مرة اخري يتم تقديم اخطار للمصلحة بإعادة مزاولة النشاط.

ملحوظة هامة

عزيزي صانع المحتوى ان عدم التسجيل بمصلحة الضرائب وعدم تقديم اقراراتك الضريبية يعرضك للمسائلة القانونية

مزايا التسجيل بمصلحة الضرائب المصرية

- اثبات المهنة او النشاط الذي يمارس من خلال شبكة الانترنت ببطاقة الرقم القومي
- الاستفادة من مزايا التأمين الاجتماعي من تأمين صحي ومعاش وغيرها
- التعامل مع البنوك و الحصول علي القروض
- إمكانية صرف الأموال الواردة من خارج مصر من البنك بطريقة امنة و قانونية لانها ترتبط بنشاط يمارس بشكل قانوني
- إمكانية التعامل مع الجهات الحكومية والهيئات العامة وغيرها
- إمكانية استخراج سجل تجاري
- إمكانية اصدار فواتير
- الاستفادة من الحوافز و الجوائز المادية سواء للتجار مسجلين او المستهلكين في حالة الحصول علي فواتير ضريبية
- إمكانية الاشتراك في الدخول في المناقصات و المزايدات الحكومية

فضلا عن المزايا الضريبية المتمثلة في

- خصم الضريبة السابق سدادها علي المدخلات
- رد الضريبة السابق سدادها علي المدخلات الداخلة في السلع و الخدمات المصدرة
- إمكانية الاستفادة من تقسيط الضريبة في حالة تعثر المسجلين في سداد الضريبة المستحقة عليه
- اجراء المقاصة بين الضريبة المستحقة علي المسجل بين المصالح الايرادية التابعة لوزارة المالية

ملحوظة هامة

في حالة وجود أي تعارض بين الدليل الارشادي والقوانين الضريبية فان الأصل هو صحيح القانون

أولاً الضريبة علي الدخل قانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته

البيان	الشخص الطبيعي (المنشأة الفردية)	الشخص الاعتباري (شركات)
الإيرادات الخاضعة للضريبة	المواد من ١٧ حتى ١٩	مادة ٤٧
التكاليف والمصروفات واجبة الخصم بالنشاط	المواد من ٢٢ ل ٢٨	المواد من ٢٢ ل ٢٨ ومادة ٥٢
سعر الضريبة	مادة ٨	مادة ٤٩
إيرادات المهن غير التجارية	مادة ٣٢	اللائحة التنفيذية مادة ٥٤
التكاليف والمصروفات واجبة الخصم الخاصة بالمهن الغير تجارية	مادة ٣٣ & ٣٤ & ٣٥	

ثانياً الضريبة علي القيمة المضافة قانون ٦٧ لسنة ٢٠١٦

البيان	المواد
فرض الضريبة علي القيمة المضافة	مادة ٢
أسعار الضريبة علي ضريبة القيمة المضافة	مادة ٣
القيمة الواجب الإقرار عنها	مادة ١٠
خصم الضريبة الخاصة بالمدخلات بقانون ضريبة القيمة المضافة	مادة ٢٢

ثالثاً

قانون ضريبة الإجراءات الموحدة ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠

البيان	المواد
حقوق الممول	مادة ٣
التزامات الممول	مادة ٥
التسجيل	مادة ٢٥
تقديم الاقرارات	مادة ٣١
الدفاتر و الحسابات المنتظمة	مادة ٤٥ اللائحة التنفيذية
مضمون الفاتورة الضريبية	مادة ٣٧

رابعاً

قانون المنشأة المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢٠

البيان	المواد
سعر الضريبة	مادة ٨٥ & مادة ٩٣
العفو الضريبي	مادة ٨٨

www.ETA.GOV.EG مرفقات

Facebook@Tax.Egypt

Twitter@Tax_Egypt

Instagram@Tax_Egypt

أولاً سلم وخدمات تخضع لضريبة الجدول فقط

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المسلسل (أولاً: ١ / أ / ٢) من الجدول المرافق لقانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦، النص الآتي:

م	الصف	المعاملة الضريبية طبقاً لقانون القيمة المضافة
		وحدة التحصيل
		فئة الضريبة
١ / أ	٢، غيره... (٢، ١)	(٧٥٪) بحد أدنى ٣٠ جنيهًا على الكيلو جرام (صافي)

١- يلتزم المستورد بإخطار المصلحة ببيان الجهات التي تم بيع التبغ إليها، وكيفية التصرف في كميات التبغ المستوردة، وذلك خلال الخمسة عشر يوماً التالية للشهر الذي تم فيه البيع.

٢- تتم تسوية ضريبة الجدول المحصلة عن هذا الصف في حالة دخوله في منتج محلي من ضريبة الجدول المستحقة على هذا المنتج المحلي الذي يدخل الصف في تكوينه.

(المادة الثانية)

يستبدل بنص المسلسلين (أولاً: ١ / ب / ٣، ١ / ب / ٤) من الجدول المرافق لقانون الضريبة على القيمة المضافة المشار إليه، النص الآتي:

م	الصف	المعاملة الضريبية طبقاً لقانون القيمة المضافة
		وحدة التحصيل
		فئة الضريبة
تابع	٣ - السجائر... (٢، ١)	(٥٠٪) من سعر بيع المستهلك النهائي بالإضافة إلى: ٤٠٠ قرش للعبوة التي لا يزيد سعر بيع المستهلك النهائي على ٢٥ جنيهًا. ٦٥٠ قرشًا للعبوة التي يزيد سعر بيع المستهلك النهائي على ٢٤ جنيهًا وحتى ٣٥ جنيهًا. ٧٠٠ قرش للعبوة التي يزيد سعر بيع المستهلك النهائي على ٣٥ جنيهًا.
١ / ب	٤ - المعسل والنشوق و المدغدة ودخان الشعر المخلوط وغير المخلوط	
	المستورد	القيمة
	المحلي	القيمة
		(٢٠٠٪)
		(١٦٥٪)

١ - تعد أسعار بيع المنتجات للمستهلك النهائي والمعلنة في تاريخ العمل بهذا القانون أو التي يصدر بها قرار من الوزير أيهما أكبر هي الحد الأدنى لوعاء احتساب ضريبة الجدول المستحقة على تلك الأصناف.

٢ - تحسب ضريبة الجدول على إجمالي سعر بيع المستهلك النهائي (شاملاً جميع الضرائب والرسوم) من المنتج أو المستورد عند الإفراج الجمركي.

Facebook@Tax.Egypt

Twitter@Tax_Egypt

Instagram@Tax_Egypt

(المادة الثالثة)

يضاف إلى البند أولاً من الجدول المرافق لقانون الضريبة على القيمة المضافة المشار إليه مسلسلان جديدان برقمي (١/ ب / ٧، ١٤) كالآتي:

م	الصف	المعاملة الضريبية طبقاً لقانون القيمة المضافة
تابع ١/ ب	٧ - منتجات التبغ المسخن (٣)	وحدة التحصيل
		فئة الضريبة
		١٤٠٠ جنيه على الكيلو جرام صافي من التبغ
١٤	السائل الإلكتروني (٤)	مليتر
		٢ جنيه لكل مليلتر من السائل

٣ - يشمل هذا البند التبغ المصنع الذي يصدر عن استخدامه بخار (هباء) دون احتراق التبغ، وقد يكون هذا التبغ على شكل عيدان من التبغ أو كبسول أو أي أشكال أخرى.

٤ - يشمل هذا البند أي سائل يتم استهلاكه من خلال السجائر الإلكترونية سواء كان يحتوي أو لا يحتوي على نيكوتين.

م	الصف	المعاملة الضريبية طبقاً لقانون القيمة المضافة
١	٤ . المعسل والنشوق والمدغمة ودخان الشعر المخلوط وغير المخلوط	وحدة التحصيل
		فئة الضريبة
		القيمة
		١٥٠ %
	٥ . خلاصات وأرواح التبغ	القيمة
	٦ . غيرها (٣)، (٤)	القيمة
		٥٠ % بحد أدنى ١٦ جنيهًا عن الكيلو جرام (صافي) من الدخان الخام الداخل في صناعتها

٣. تعد أسعار بيع المنتجات للمستهلك النهائي والمعلنة في تاريخ العمل بهذا القانون هي الحد الأدنى لوعاء احتساب ضريبة الجدول المستحقة على تلك الأصناف.

٤. تحصل ضريبة الجدول على إجمالي سعر بيع المستهلك النهائي (شاملاً كافة الضرائب والرسوم) من المنتج أو المستورد عند الإفراج الجمركي

تابع سلع وخدمات تخضع لضريبة الجدول فقط

٢	الصف	المعاملة الضريبية طبقاً لقانون القيمة المضافة	
		وحدة التحصيل	قمة الضريبة
٣	زيت نباتية للطعام ثابتة، سائلة أو جامدة أو منقاة أو مكرونة... (١)	القيمة	٥, ٠ ٪
٤	زيت وشحوم حيوانية أو نباتية مهدرجة جزئياً أو كلياً أو مجمدة أو منقاة بأية طريقة أخرى وإن كانت مكرونة ولكن غير محضرة أكثر من ذلك ...	القيمة	٥, ٠ ٪
٥	المقرمشات والمنتجات المصنعة من دقيق والحلوى من عجينة عدا الحيز بجميع أنواعه	القيمة	٥ ٪
٦	البطاطس المصنعة (الثبيس وأبداله)	القيمة	٥ ٪
٧	الأسمدة والمبيدات الزراعية	القيمة	٥ ٪
٨	الجبس	القيمة	٥ ٪
٩	المقاولات وأعمال التشييد والبناء (٢)	القيمة	٥ ٪
١٠	الصابون والمنظفات الصناعية للاستخدام المنزلي (صنف مستحدث)	القيمة	٥ ٪
١١	النقل المكيف بين المحافظات (أوتوبس - سكة حديد)	القيمة	٥ ٪
١٢	الخدمات المهنية والاستشارية (٣)	القيمة	١٠ ٪
١٣	الإنتاج الإعلامي والبرامجي، والأفلام السينمائية، والتلفزيونية، والتسجيلية والوثائقية وأعمال الدراما التلفزيونية، والإذاعة والمرحجة (صنف مستحدث)	القيمة	٥ ٪

(١) يتم تسوية ضريبة الجدول المحصلة عن هذا الصنف في حالة هدرجه ضمن المنتجات الواردة بالسلسل (٤) من هذا الجدول.

(٢) المقصود بالقيمة هي قيمة المستخلص المعتمد من الاستشاري ويتم تسوية ضريبة الجدول السابق

٢	الصف	المعاملة الضريبية طبقاً لقانون القيمة المضافة	
		وحدة التحصيل	قمة الضريبة
٤ - تابع	المعمل والتشويق والمذقة	القيمة	(١٥٠ ٪)
١/ب	ودخان الشعر المخلوط وغير المخلوط	القيمة	(٥٠ ٪)
٥	خلاصات وأرواح التبغ	القيمة	(٥٠ ٪) بعد أدنى ١٦ جنيهًا عن الكيلو جرام (صافي) من الدخان الخام الداخل في صناعتها
٦	غيرها (١ ، ٢)	القيمة	

٢	الصف	المعاملة الضريبية طبقاً لقانون القيمة المضافة	
		وحدة التحصيل	قمة الضريبة
٢	منتجات النفط : (أ) بنزين :	قرش	جنيه
١ - بنزين ٨٠ أوكتين (مستورد)	التر	٣٠٠	-
٢ - بنزين ٨٠ أوكتين (محلي)	التر	١٨٠	-
٣ - بنزين ٩٠ أوكتين (مستورد)	التر	٤٨٠	-
٤ - بنزين ٩٠ أوكتين (محلي)	التر	٦٣٠	-
٥ - بنزين ٩٢ أوكتين (مستورد)	التر	٤٨٠	-
٦ - بنزين ٩٢ أوكتين (محلي)	التر	٦٥٠	-
٧ - بنزين ٩٥ أوكتين (مستورد)	التر	٣٠٠	١
٨ - بنزين ٩٥ أوكتين (محلي)	التر	٢٠٠	١
(ب) كيروسين	التر	٣٦٠	-
(ج) سولار	التر	٣٦٠	-
(د) ديزل أوليل	التر	٨٠	-
(هـ) فويل أوليل (مازوت) ...	الطن	٥٠٠	-

سلع وخدمات تخضع لضريبة الجدول بالإضافة الى ضريبة القيمة المضافة وتخضع ضريبة المدخلات من ضريبة القيمة المضافة فقط

٢	الصف	المعاملة الضريبية طبقاً لقانون القيمة المضافة	
		وحدة التحصيل	فئة الضريبة
ثانياً : سلع وخدمات تخضع لضريبة الجدول بالإضافة إلى ضريبة القيمة المضافة وتخضع ضريبة المدخلات من ضريبة القيمة المضافة فقط			
١	مياه غازية صودا أو مياه غازية معطرة ومحلالة أو غير محلالة معبأة في زجاجات أو أوعية أخرى، وبالنسبة للمحلات التي تعمل بنظام الخلط (البوست ميكس) فتحصل الضريبة مسبقاً من الشركات المنتجة للشربات المستخدم في هذا النظام على أساس ما ينتج من كميات مياه غازية يتم تحديدها وفقاً للمعايير التي تضعها الجهات الفنية المختصة، ويصدر وزير المالية بالاتفاق مع الوزير المختص قوائم بتحديد أسعار المنتج من المياه الغازية تتخذ أساساً لربط الضريبة. (١ ، ٢)	القيمة	(٨٪)
٢	الجمعة (البيرة) غير الكحولية (١) ، (٢)	القيمة	(٨٪)
٣	(أ) كحول إيثيلي نقي غير محلول مهما بلغت درجته الكحولية (٣) (ب) كحول محلول من أي درجة للوقود... (ج) نبيذ عنب طازج وعصير عنب أوقف اختباره بإضافة الكحول (بما في ذلك المستلأ) وقرموت وأنبذة أخرى، مشروبات مخمرة.... (د) مشروبات روحية ومشروبات كحولية محلالة، معطرة، مشروبات كحولية أخرى، محضرات كحولية مركبة، مقطرات طبيعية....	التر الصرف التر السائل القيمة	١٥ جنيهها (١٥٠٪) بحد أدنى ١٥ جنيهها عن التر السائل (١٥٠٪) بحد أدنى ١٥ جنيهها عن التر السائل

٣	الصف	المعاملة الضريبية طبقاً لقانون القيمة المضافة	
		وحدة التحصيل	فئة الضريبة
٤	الجمعة (البيرة) الكحولية	القيمة	٢٥٠٪ بحد أدنى ٥٠٠ جنيه عن الهيكولتر
٥	محضرات عطور أو نظرية أو تجميل ومنتجات معدة للعناية بالجلد أو الشعر	القيمة	(٨٪)
٦	التلفزيونات (أكبر من ٣٢ بوصة) الثلاجات (أكبر من ١٦ قدم) الديب فريزر	القيمة	(٨٪)
٧	أجهزة تكييف الهواء ووحداتها المستقلة	القيمة	(٨٪)

- (١) المقصود بالقيمة هي سعر بيع المستهلك النهائي .
(٢) تحصل الضريبة وضريبة الجدول عن إجمالي قيمة سعر بيع المستهلك النهائي من المنتج أو المستورد عند الإفراج الجمركي .
(٣) يلتزم المستورد والمنتج ببيان الجهات التي تم البيع لها أو كيفية التصرف في الكميات المباعة وذلك خلال الخمسة عشر يوماً التالية للشهر الذي تم فيه البيع .

سلع وخدمات تخضع لضريبة الجداول بالإضافة الى ضريبة القيمة المضافة وتخضع لضريبة المدخلات من ضريبة القيمة المضافة فقط

م	الوصف	المعاملة الضريبية طبقاً لقانون القيمة المضافة	
		وحدة التحصيل	فئة الضريبة
٨	سيارات خاصة لنقل الأشخاص فى ملاعب الجولف، سيارات مائلة	القيمة	(١٠٪)
٩	سيارات ركوب حتى ١٦٠٠ سم ^٣ أو ذات المحركات الدوارة فيما عدا المركبات ذات الثلاث عجلات التى تعمل بمحرك دراجة نارية .	القيمة	(١٪)
١٠	سيارات ركوب سعة السلندرات ١٦٠١ سم ^٣ حتى ٢٠٠٠ سم ^٣ أو ذات المحركات الدوارة، وسيارات نقل البضائع والأشخاص معاً وسيارات الجيب وسيارات رحلات ومعسكرات مجهزة للمعيشة ومقطورات مجهزة للرحلات .	القيمة	(١٥٪)
١١	(أ) سيارات ركوب سعة السلندرات أكثر من ٢٠٠٠ سم ^٣ أو ذات المحركات الدوارة (محلى).	القيمة	(١٥٪)
		القيمة	(٣٠٪)
١٢	خدمات الاتصالات عن طريق شبكات المحمول (١)	القيمة	(٨٪)

(١) المقصود بالقيمة هي قيمة الفاتورة أو قيمة الخدمة .

قائمة السلع والخدمات المعفاة من الضريبة على القيمة المضافة

- ١- ألبان الأطفال وألبان ومنتجات صناعة الألبان، والمنتجات المتحصل عليها من اللبن بواسطة استبدال عنصر أو أكثر من عناصره الطبيعية.
- ٢- محضرات أغذية الأطفال.
- ٣- البيض عدا المبستر.
- ٤- الشاي والسكر والبن.
- ٥- منتجات المطاحن فيما عدا الدقيق الفاخر أو المخمر المستورد من الخارج.
- ٦- الخبز بجميع أنواعه.
- ٧- المكرونة عدا المكرونة التي يدخل فى صناعتها السيمولينا.
- ٨- الحيوانات والطيور الحية أو المذبوحة الطازجة أو المبردة أو المجمدة.
- ٩- محضرات وأصناف محفوظة أو مصنعة أو مجهزة من اللحوم.
- ١٠- الأسماك والكائنات المائية الطازجة أو المبردة أو المجمدة.
- ١١- محضرات وأصناف محفوظة أو مصنعة أو مجهزة من الأسماك والرنجة المدخنة فيما عدا الكافيار وأبداله وباقي أنواع الأسماك المدخنة.
- ١٢- المنتجات الزراعية التي تباع بحالتها الطبيعية بما فيها البذور والتقاوى والشتلات عدا التبغ.
- ١٣- الحلاوة الطحينية، والطحينة والعسل الأسود وعسل النحل.
- ١٤- الخضر والفواكه المصنعة محلياً عدا البطاطس والعصائر ومركزاته.
- ١٥- البقول والحبوب وملح الطعام والتوابل المصنعة.
- ١٦- المأكولات التي تصنع أو تباع للمستهلك النهائى مباشرة من خلال المطاعم والمحال غير السياحية التي تتوافر فيها الاشتراطات التي يصدر بتحديددها قرار من وزير المالية.

١٧- تنقية أو تحلية أو توزيع المياه عدا المياه المعبأة.

١٨- البترول الخام.

١٩- الغاز الطبيعي وغاز البوتلين (البوتاجاز).

٢٠- المواد الطبيعية بما فيها منتجات المناجم والمحاجر بحالتها الطبيعية.

٢١- الذهب الخام والفضة الخام.

٢٢- إنتاج أو نقل أو بيع أو توزيع التيار الكهربائي.

٢٣- بقايا ونفايات صناعة الأغذية ونفايات الورق.

٢٤- أغذية محضرة للحيوانات والطيور والأسماك (محضرات علفية) فيما عدا ما يستخدم لتغذية القطط والكلاب وأسمك الزينة.

٢٥- ورق صفح وورق طباعة وكتابة.

٢٦- الكراسات والكشاكيل والكتب والمذكرات التعليمية والصحف والمجلات.

٢٧- الطوابع البريدية والمالية.

٢٨- بيع وتأجير الأراضي الفضاء والأراضي الزراعية والمباني والوحدات السكنية وغير السكنية.

٢٩- النقود الورقية والمعدنية المتداولة والعملات التذكارية.

٣٠- سفن أعالي البحار الواردة قرين البنود المبنية فيما يلى بالتعريفات الجمركية المنسقة.

مسلسل بند التعريفات

١٠ ١٠ ٠ ١ ٨ ٩ ١

١٠ ٢٠ ٠ ١ ٨ ٩ ٢

١٠ ٣٠ ٠ ١ ٨ ٩ ٣

١٠ ٩٠ ٠ ١ ٨ ٩ ٤

٣٠ ٠٠ ٠ ٢ ٨ ٩ ٥

٣١- الطائرات المدنية ومحركاتها، وأجزاؤها، ومكوناتها، وقطع غيارها، والمعدات اللازمة لاستخدامها، وكذلك الخدمات التي تقدم لهذه الطائرات داخل الدائرة الجمركية، سواء كانت هي أو محركاتها أو أجزاؤها، ومكوناتها، وقطع غيارها، ومعداتا والخدمات التي تقدم لها مستوردة أو محلية، وذلك طبقاً لأحكام والقواعد الواردة باتفاق التجارة في الطائرات المدنية الصادر بشأنها قرار رئيس الجمهورية رقم ٤١٤ لسنة ١٩٨٣

٣٢- مقاعد ذات عجل وأجزاؤها وقطعها المنفصلة وأعضاء الجسم الصناعية وأجزاؤها، وأجهزة تسجيل السمع للصم وأجزاؤها، وغيرها من الأجهزة التي تلبس أو تحمل أو تزرع في الجسم لتعويض نقص أو عجز أو عاهة وأجزائها ولوازمها، وأجهزة الغسيل الكلوي وأجزاؤها ولوازمها بما فيها مرشحات الكلى الصناعية، وحضانات الأطفال.

٣٣- العمليات المصرفية التي يقتصر مباشرتها قانونا على البنوك دون غيره.

٣٤- بيع وشراء العملة بشركات الصرافة والبنوك.

٣٥- خدمات صندوق توفير البريد المصرفية.

٣٦- الخدمات المالية غير المصرفية الخاضعة لإشراف ورقابة الهيئة العامة للرقابة المالية.

٣٧- خدمات التأمين وإعادة التأمين.

٣٨- خدمات التعليم والتدريب والبحث العلمي.

٣٩- الخدمات الصحية فيما عدا عمليات التجميل والتخسيس لغير الأغراض الطبية.

٤٠- خدمات النقل البري للأشخاص بما في ذلك النقل الذي يتم بواسطة سيارات الأجرة عدا خدمات النقل السياحي والنقل المكيف بين المحافظات وتأجير السيارات الملاك.

٤١- النقل المائي الداخلي غير السياحي للأشخاص، والنقل الجوي للأشخاص.

٤٢- الخدمات التي تؤدي لإنشاء وصيانة دور العبادة، والخدمات المجانية التي تؤديها دور العبادة.

٤٣- الخدمات المجانية التي يتم بثها من خلال الإذاعة والتلفزيون أو أى وسيلة أخرى.

٤٤- خدمات الانترنت الأرضي (تعفى لمدة عام من تاريخ العمل بقانون الضريبة على القيمة المضافة).

- ٤٥- الخدمات المكتبية التى تقدم المكتبات العامة أو التابعة للمنشآت التعليمية أو للمركز البحثية أو الثقافية بكافة أنواعه.
- ٤٦- خدمات المتاحف التى يصدر بها قرار من الوزير بناء على توصية
- ٤٧ - الفنون التشكيلية، وأعمال التوليف والنشر الأدبى والفنى بأنواعه.
- ٤٨- خدمات وكالات الأنباء.
- ٤٩- خدمات استزراع واستنبات ورعاية الأراضى والمحاصيل، وعمليات الحصاد وتوريد العمالة الزراعية.
- ٥٠- اشتراكات النقابات والهيئات الخاضعة لقانون الهيئات الرياضية بم فيها النوادى الرياضية ومراكز الشباب التى تشرف عليها وزارة الشباب والرياضة، وكذا اشتراكات الجمعيات الأهلية والاجتماعية التى تشرف عليه وزارة التضامن الاجتماعى.
- ٥١- خدمات تجهيز ونقل ودفن الموتى.
- ٥٢- السيارات المجهزة طبيياً للمعاقين.
- ٥٣- النفايات المتحصل عليها من تدوير القمامة.
- ٥٤- الأجهزة الناطقة للمكفوفين والأجهزة التى تعمل بطريقة برايل للمكفوفين والبرمجيات والوسائل التعليمية الخاصة بالمكفوفين.
- ٥٥- (أ) الأدوية والمواد الفعالة الداخلة فى إنتاجها(محلئ).
- (ب) والأدوية والمواد الفعالة الداخلة فى إنتاجها (مستورد).
- ٥٦- الخدمات التعليمية التى يقوم بها الأقسام والمدارس والمعاهد والكليات والجامعات التى تقوم بتدريس مناهج ذات طبيعة خاصة (الدولية).
- ٥٧- الخدمات الإعلانية.
- (١) أستبدل بنص المسلسل أولاً / ١ / ٢ من الجدول المرافق لقانون الضريبة على القيمة المضافة بالقانون رقم ٢٠١٨ لسنة ٢٠١٧ المنشور بالجريدة الرسمية العدد ٤٧ تابع ٢٣ / ١١ / ٢٠١٧ ثم استبدل بالقانون رقم ١٣ لسنة ٢٠٢٠ المنشور بالجريدة الرسمية العدد العدد ٨ مكرر (ب) فى ٢٤/٢/٢٠٢٠ .

- (٢) أستبدل بنص المسلسل أولاً: ١/ ب/ ٣، ١/ ب/ ٤ من الجدول المرافق لقانون الضريبة على القيمة المضافة بالقانون رقم ٢٠١٨ لسنة ٢٠١٧ المنشور بالجريدة الرسمية العدد ٤٧ تابع ٢٣ / ١١ / ٢٠١٧ ثم استبدل بالقانون رقم ١٣ لسنة ٢٠٢٠ المنشور بالجريدة الرسمية العدد ٨ مكرر (ب) في ٢٤/٢/٢٠٢٠ .
- (٣) مضاف إلى البند أولاً من الجدول المرافق لقانون الضريبة على القيمة المضافة المشار إليه مسلسلان جديداً برقمي (١/ ب/ ٧، ١٤) بالقانون رقم ١٣ لسنة ٢٠٢٠ المنشور بالجريدة الرسمية العدد ٨ مكرر (ب) في ٢٤/٢/٢٠٢٠ .
- (٤) مضافة بالقانون رقم ١٣ لسنة ٢٠٢٠ المنشور بالجريدة الرسمية العدد ٨ مكرر (ب) في ٢٤/٢/٢٠٢٠ .
- (٥) ملغاة بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ المنشور بالجريدة الرسمية العدد ٤٢ مكرر (ج) في ١٩/١٠/٢٠٢٠ .
- (٦) ملغاة الفقرات (١، ٣، ٤) من المادة ١٥ بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ المنشور بالجريدة الرسمية العدد ٤٢ مكرر (ج) في ١٩/١٠/٢٠٢٠ .
- (٧) ملغاة الفقرات (٣، ٤) من المادة ١٦ بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ المنشور بالجريدة الرسمية العدد ٤٢ مكرر (ج) في ١٩/١٠/٢٠٢٠ .
- (٨) ملغاة الفقرة الاولى من المادة ٣١ بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ المنشور بالجريدة الرسمية العدد ٤٢ مكرر (ج) في ١٩/١٠/٢٠٢٠ .
- (٩) ملغاة الفقرة الاولى من المادة ٦٣ بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ المنشور بالجريدة الرسمية العدد ٤٢ مكرر (ج) في ١٩/١٠/٢٠٢٠ .
- (١٠) ملغاة البنود (٣، ٤، ٥، ٦) من المادة ٦٤ بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ المنشور بالجريدة الرسمية العدد ٤٢ مكرر (ج) في ١٩/١٠/٢٠٢٠ .
- (١١) ملغاة الفقرات (٧، ٩، ١١) من المادة ٦٨ بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ المنشور بالجريدة الرسمية العدد ٤٢ مكرر (ج) في ١٩/١٠/٢٠٢٠ .

وفقا لقانون رقم ٣ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل بعض احكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦ يستبدل عنوان الجدول المرافق لقانون الضريبة على القيمة المضافة المشار اليه، ليصبح على النحو الاتي:

«سلع وخدمات الجدول المرافق لقانون الضريبة على القيمة المضافة»

وتحذف عبارة (صنف مستحدث) الواردة بالمسلسل رقم (١٣) من البند أولا بالجدول المرافق لقانون الضريبة على القيمة المضافة المشار اليه.

كما يستبدل بنصوص المسلسلات ارقام (٣,٤,٩) الواردة بجدول سلع وخدمات أولا، والمسلسل رقم (٧) من جدول السلع والخدمات (ثانيا)، والبنود ارقام (٥,١٢,١٤,١٥,١٧,٢٤,٢٥,٢٩,٣١,٣٣,٤١,٥٥,٥٧) من قائمة السلع والخدمات المعفاة من الضريبة على القيمة المضافة المرافق بقانون الضريبة على القيمة المضافة المشار اليه، المسلسلات و البنود الاتية:

مسلسل (٣,٤,٩) من جدول السلع والخدمات (أولا):

مسلسل رقم (٣):

زيوت نباتية للطعام ثابتة، سائلة أو جامدة أو منقاه أو مكررة أو مخلوطة ... (١).
و يلتزم المستورد أو المنتج بإخطار المصلحة ببيان الجهات التي تم بيع الزيوت إليها وكيفية التصرف في كميات الزيوت المباعة وذلك خلال الخمسة عشر يوما التالية للشهر الذي تم فيه البيع.

مسلسل رقم (٤):

زيوت وشحوم حيوانية أو نباتية للطعام مهدرجة جزئياً أو كلياً أو مجمدة أو منقاة بأية طريقة أخرى وإن كانت مكررة ولكن غير محضرة أكثر من ذلك.

مسلسل رقم (٩):

المقاولات واعمال التشييد والبناء (توريد وتركيب) عدا التي تؤدى لإنشاء او صيانة او ترميم دور العبادة.

مسلسل رقم (٧) من جدول السلع والخدمات (ثانياً):

أجهزة ووحدات تكييف وتبريد الهواء، ووحداتها المستقلة.

البنود ارقام (٥، ١٢، ١٤، ١٥، ١٧، ٢٤، ٢٥، ٢٩، ٣١، ٣٣، ٤١، ٥٥، ٥٧) من قائمة السلع والخدمات المعفاة من الضريبة على القيمة المضافة:

٥- منتجات المطاحن فيما عدا الدقيق الفاخر المستورد أو المخمر المستورد من الخارج

١٢- المنتجات الزراعية التي تباع بحالاتها الطبيعية بما فيها البذور والتقوي والشتلات

١٤- الخضر والفواكه المصنعة محلياً عدا والعصائر ومركزاتها.

١٥- البقول والحبوب وملح الطعام والتوابل المصنعة وخدمات النولون على ما يستورد منها.

١٧- خدمات الصرف الصحي تنقية أو تحلية أو توزيع المياه عدا المياه المعبأة.

٢٤- أغذية محضرة للحيوانات والطيور والأسمك (محضرات واطافات ومركزات الاعلاف) فيما عدا ما يستخدم لتغذية القطط

والكلاب واسماك الزينة.

٢٥- الباجاس وعجائن الورق وورق الصحف ورق طباعة وكتابة.

٢٩- النقود الورقية والمعدنية المتداولة، والعملات التذكارية والاقراص الخام المعدة لسكها.

٣١- الطائرات المدنية، ومحركاتها، وأجزاءها، ومكوناتها وقطع غيارها، والمعدات اللازمة لاستخدامها، وكذلك الخدمات التي

تقدم لهذه الطائرات داخل الدائرية الجمركية، سواء كانت هي أو محركاتها أو أجزائها، ومكوناتها، وقطع غيارها، ومعدات

والخدمات التي تقدم لها، مستوردة أو محلية، وكذا تأجير أو استئجار تلك الطائرات، وذلك طبقاً للأحكام والقواعد الواردة باتفاق

التجارة في الطائرات المدنية الصادر بشأنها قرار رئيس الجمهورية رقم ٤١٤ لسنة ١٩٨٣. ويتجاوز عن ضريبة القيمة المستحقة

عن خدمات تأجير أو استئجار الطائرات المدنية المنصوص عليها في الفقرة السابقة التي لم يتم تحصيلها قبل تاريخ العمل بهذا

القانون.

٣٢- مقاعد ذات عجل وأجزاؤها وقطعها المنفصلة، وأعضاء الجسم الصناعية وأجزاؤها، وأجهزة تسجيل السمع للصم وأجزاؤها، وغيرها من الأجهزة التي تلبس أو تحمل أو تزرع في الجسم لتعويض نقص أو عجز أو عاهة وأجزاؤها ولوازمها، وأجهزة الغسل الكلوي وأجزاؤها ولوازمها بما فيها مرشحات الكلى الصناعية، وحضانات الأطفال، والأمصال واللقاحات والدم ومشتقاته وأكياس جمع الدم ووسائل تنظيم الأسرة.

٤١- النقل المائي غير السياحي للأشخاص، والنقل الجوي للأشخاص.

٥٥- (أ) الأدوية

(ب) المواد الداخلة في إنتاج الأدوية بناءً على قرار يصدر من هيئة الدواء المصرية.

٥٧- الإعلانات التي تصدر بقصد الإعلام بأوامر السلطة العامة، أو لتنبيه الجمهور الى تنفيذ القوانين واللوائح، أو للتوعية بصفة عامة، بما في ذلك الإعلانات الصادرة من إدارات السياحة والاستعلامات الحكومية.

- الإعلانات الخاصة بالتبرعات للعلاج والرعاية الطبية بالمستشفيات الأهلية غير الهادفة للربح، والمعاهد الحكومية.
- إعلانات البيوع الجبرية.
- الإعلانات الخاصة بالانتخابات.
- إعلان طالب الحصول على العمل.
- الإعلانات الخاصة بتنظيم العمل بالمنشآت.
- الإعلانات الخاصة بالمفقودين والمفقودات.